

الادارة المشتركة للمجري المائية الدولية في الاتفاقيات الدولية (تطبيقاتها على حوضي الفرات ودجلة)

الخبير/ علي غالب عبد الخالق*

المخلص

يتضمن البحث تعريفاً للمجرى المائي الدولي وحوض الصرف المائي كما ورد في اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٩٧، وقواعد هلسنكي لعام ١٩٦٦، ويتطرق الى اهم مبادئ الإدارة المشتركة التي تضمنتها تلك الاتفاقيات، ويستعرض استخدامات مياه المجاري الدولية في دول أعالي نهري دجلة والفرات وسياستها المائية، والتوقعات المستقبلية للموارد المائية في العراق ، واخيراً يقارن بين ما عليه الحال مع ما ورد في الاتفاقيات الدولية ويقدم استنتاجات وتوصيات بخصوص الموضوع.

*مستشار في وزارة الموارد المائية

Email: Ali Ghaleb@yahoo.com

Abstract

The paper included a definition of international water course and the draining water basin in accordance to the United Nation convention of ١٩٩٧, and Helsinki Rules of ١٩٦٦.

The paper referred to the main principles of integrated water management in the convention, and discussed the water uses and water policies in the upper riparian states of Euphrates and Tigris basins, as well the future expectations of water inflow to Iraq.

A comparison between these policies and the principles of the international convention is also included. Conclusion and recommendation in this respect were explained also.

مقدمة

تغطي المياه ثلاثة ارباع الكرة الارضية الا ان الصالح منها للاستخدامات البشرية محدود لا يتجاوز (٣%) من تلك المياه، وتزداد الحاجة الى مياه الشرب والاستخدامات الاخرى مع تزايد اعداد السكان وازدياد تحضرهم وتطورهم ، ولكن توزع تلك المياه الصالحة غير متناسب، ففي الوقت الذي تتمتع فيه بعض المناطق بوفرة مائية، تعاني مناطق اخرى من الجفاف. وتشير التقارير الدولية الى ما يقرب من ٨٨٤ مليون نسمة من سكان الارض يفتقرون الى المياه الصالحة للشرب ويتسبب ذلك في بموت ١.٥ مليون طفل سنوياً في عمر اقل من ٥ سنوات بسبب امراض ترتبط بنوعية المياه.

ان هذا الوضع المأساوي دعا المجتمع الدولي لبحث موضوع المياه بصورة معمقة كواحد من مواضيع التنمية الاجتماعية والاقتصادية التي تهدف لتحقيقها منظمات الامم المتحدة، وقد صدر نتيجة ذلك المسعى قرار عن الجمعية العامة للامم المتحدة يؤكد حق الانسان في الحصول على المياه الصالحة للشرب، وحقه في الوصول الامن لتلك المياه، وحقه في الصرف الصحي الجيد وحث دول العالم المختلفة على التعاون فيما بينها للتغلب على هذه المشكلة.

تواجه منطقتنا العربية بصورة عامة نقصاً شديداً في تأمين احتياجاتها المائية ، وسيتضاعف ذلك في عام ٢٠٣٥ إذ ان ما يتوفر لها من موارد مائية في ذلك العام يقدر بحدود نصف احتياجاتها المائية المستهدفة، خاصة اذا بقيت معدلات نمو السكان على ما هي عليه الان، حيث ستزداد احتياجاتها المائية في عام ٢٠٣٥ الى ٥٥٠ مليار م^٣/سنة لتحقيق امنها الغذائي، بينما يقدر ما يتوفر لها من مياه في العام نفسه بـ ٢٥٨ مليار م^٣ فقط، وهذه الكمية سوف لن تسد سوى ٢٤% من احتياجات امنها الغذائي، وستتخفف حصة الفرد من المياه الى اقل من ٥٠٠ م^٣/سنة وهذا اقل من خط الفقر المائي الذي حددته الامم المتحدة بـ ١٠٠٠ م^٣/سنة/فرد.

فضلاً عن تلك الصعوبات فان الامر يتفاقم إذا ما علمنا ان أكثر من نصف الموارد المائية في دول المنطقة تتبع من خارج حدودها، وهذا الحال يضيف اعباء اخرى تتمثل باحتمال حصول نزاعات بين الدول المتشاطئة او المشاركة في الاحواض المائية، خاصة

وان اعباء التغييرات المناخية التي يتوقع ان تتعرض لها المنطقة تشكل هي الاخرى تعقيدات كبيرة على الوضع المائي في معظم دول المنطقة.

ان كل هذا الوضع المائي المأساوي للمياه في المنطقة يحتم على دولها اختيار نهج التعاون في ادارة هذه الموارد المائية المشتركة والتوصل الى حلول تخدم جميع المستفيدين منها ، وتقلل من الآثار السلبية التي تتعرض لها بلدان المنطقة.

أولاً. المجرى المائي الدولي وحوض الصرف المائي ومبادئ الإدارة

المشركة التي تضمنتها الاتفاقيات الدولية

بذلت الامم المتحدة جهوداً كبيرة في التوصل لإعداد اتفاقية اطارية بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الاغراض غير الملاحية امتدت الى أكثر من ٢٥ سنة نتج عن ذلك توقيع الاتفاقية المنشودة في آيار /١٩٩٧/ وقد استكملت اجراءات نفاذها مؤخراً بعد مصادقة فيتنام اذ دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في ١٧/آب/٢٠١٤ ، وهي من اهم الاتفاقيات الدولية في هذا المجال وستساهم بلا شك مساهمة جادة في تدوين القانون الدولي الذي يحكم استخدام المجاري المائية الدولية وتطوره التدريجي ووضع مبادئه واحكامه موضع التطبيق.(١)

ان معظم المياه المشتركة بين الدول العربية وجيرانها تجري في انهار او مجاري مائية تعبر الحدود الفاصلة بين دول المنطقة كنهري دجلة والفرات في العراق ونهر النيل في مصر وغيرها، وقد تكون حدوداً فاصلة بين دولتين او أكثر وقد اعتمدت الاتفاقية المذكورة المعروفة (اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الاغراض غير الملاحية) مصطلح (المجرى المائي الدولي) بدلا من (النهر الدولي) وعرفته في المادة (٢) من الاتفاقية بأنه (شبكة المياه السطحية والمياه الجوفية التي تشكل بحكم علاقتها الطبيعية بعضها لبعض كلاً واحداً ، وتتدفق عادة صوب نقطة وصول واحدة مشتركة)

كما تم تحديد سريان الاتفاقية في الفقرة (١) من المادة (١) التي اشارت الى انها (تسري على استخدام المجاري المائية الدولية ومياهها في الأغراض غير الملاحية وعلى تدابير الحماية والصون والإدارة المتصلة لاستخدام هذه المجاري ومياهها). (٢)

ويتضح من التعريف اعلاه ان النهر الرئيسي وجميع روافده المباشرة وغير المباشرة التي تصب مياهها فيه مشمولة بهذا التعريف ، وكذلك المياه الجوفية التي تتأثر بمياه النهر او تؤثر فيه مشمولة به ايضاً ، كما وان سريان الاتفاقية يشمل المجرى المائي اي النهر من منبعه الى مصبه والمياه التي تمر فيه من منبعها الى مصبها النهائي ، كما تشمل تدابير الحماية والصيانة والادارة. لذلك فلا مجال هنا للحديث عن مياه عابرة للحدود وترك المجرى تتصرف به تلك الدولة وفق ما تريد على انه ضمن حدودها السياسية والسيادية، فالنهر كوعاء والمياه التي تجري فيه كلها مشمولة بإحكام هذه الاتفاقية، وإذا كان النهر او المجرى دولياً فان كل الاعمال والمنشآت والمشاريع التي تقوم بها دولة من دول هذا النهر لا بد ان تخضع لأحكام هذه الاتفاقية، وفقاً لالتزامها القانوني مع دول المجرى الاخرى او وفقاً لمبادئ القانون الدولي العام.

اما حوض الصرف المائي الذي اعتمدته قواعد هلسنكي لعام ١٩٦٦ فقد عرفته كمايلي: ((هو منطقة جغرافية تمتد على دولتين او أكثر تتحدد بحدود منطقة تغذية شبكة الانهار التي تتضمن المياه السطحية والجوفية التي تجري باتجاه نهاية مشتركة)).

من الواضح أن هذا التعريف يتحدث عن كل المنطقة الجغرافية التي تغذي المجرى المائي وليس عن المجرى المائي الدولي لوحده كما بينت ذلك اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية لعام ١٩٩٧.

لقد تضمنت مواد الاتفاقية المذكورة مبادئ اساسية يمكن ان تؤسس لادارة مشتركة للمجرى المائي الدولي إذا ما أحسن تطبيقها، ونشير الى اهمها فيما يلي: (٣)

- الانتفاع والمشاركة المنصفان والمعقولان المادة (٥)
- الالتزام بعدم التسبب في ضرر ذي شأن المادة (٧)
- الالتزام العام بالتعاون المادة (٨)
- التبادل المنتظم للبيانات والمعلومات المادة (٩)
- الاخطار المتعلقة بالتدابير المزمع اتخاذها والتي يمكن ان يكون لها اثر ضار مادة (١٢) .

- حماية النظم الايكولوجية وصونها المادة (٢٠)
- منع التلوث وتخفيفه ومكافحته المادة (٢١)
- عدم ادخال أنواع غريبة او جديدة في المجرى المائي الدولي المادة (٢٢)
- الإدارة المادة (٢٤).

مما تقدم ذكره يظهر من مبادئ الى ان اشكال التعاون تأخذ مساراً تصاعدياً يبدأ من تبادل المعلومات والبيانات الى الانتفاع المنصف والمعقول الى المحافظة على نوعية المياه وحماية المجرى المائي وتنمية موارده المائية الى ان تصل اخيراً الى التعاون وانشاء آلية مشتركة لإدارة المجرى المائي التي تشمل تخطيط التنمية المستدامة للمجرى المائي وتنفيذ الخطط المعتمدة، وهذا غاية في التفاهم والتعاون بين الدول المشتركة في المجرى المائي الدولي ، واذا لم يكن بالامكان التوصل الى ادارة مشتركة فلا بد لكل دولة من ان تنتفع في اقليمها بالمجرى المائي (اي بمياهه) بصورة منصفة ومعقولة بشرط مراعاة مصالح الدول الاخرى. والمقصود بالانتفاع هو استعمال مياه المجرى المائي في الاستخدامات المقبولة من دون احداث ضرر ذي شأن بالدول الاخرى، وعليه فان هذا الانتفاع وهذه الاستخدامات يمكن تحديدها والاتفاق عليها وهذا مايمكن ان نسميه بالحصة المنصفة والمعقولة التي يمكن تحديد كميتها ونوعيتها والاتفاق بين الدول المعنية عليها، واذا ما تم الالتزام بذلك بين تلك الدول فان ذلك يشكل طريقاً هاماً للتغلب على كل مايمكن ان يسببه غياب الاتفاق وتحديد حصه كل دولة من مشاكل وتوترات في علاقات البلدان المعنية اذ يصبح التخطيط للمشاريع على مستوى كل دولة واضحاً ومحددأ ضمن الحصة المائية المتفق عليها بما يفتح مجالات لتعاون واسع يصل الى مستوى الادارة المشتركة التي تشمل تخطيط وتنفيذ المشاريع المائية والمستدامة على المجرى المائي المشترك بين الدول، الا ان المادة ٢٤ المذكورة اعلاه لم تغفل صعوبة امكانية التوصل الى مثل هذه الادارة فأشارت في فقرتها الثانية الى القيام بطريقة اخرى تعزيز الانتفاع بالمجرى المائي وحمائته والتحكم به بطريقة رشيدة، وهذا ما يمكن ان نسميه الادارة المتكاملة للموارد المائية للمجرى المائي على مستوى كل دولة بصورة منفردة، وهذا مفهوم اخر من مفاهيم

ادارة الموارد المائية، يمكن ان يتطور ليصل الى ادارة متكاملة ما بين دول الحوض الواحد المختلفه وبالتالي يصل الى درجة الادارة المشتركة لحوض النهر.^(٤)

ثانياً. مفاهيم الادارة المتكاملة للمياه ومتطلباتها

نتيجة لتزايد الاهتمام بقضايا الموارد المائية المشتركة ظهرت مصطلحات علمية ونظرية تتناول هذا الموضوع، مثل ادارة العرض وادارة الطلب على المياه وترشيد الاستهلاك وادارة الموارد المائية المتكاملة وغيرها من المصطلحات ذات الصلة، وتستند جميعها الى خلفية واختصاصات الباحثين في هذا المجال من مهندسين واقتصاديين ومهتمين بوضوعات التنمية والتخطيط بهدف تحقيق درجة من درجات الادارة المتكاملة والاستخدام المعقول الذي يحقق اهداف التنمية المستدامة سواء كان على مستوى الدولة الواحدة او على مستوى الدول المشتركة في الحوض المائي.

ولازال يكتنف هذه المصطلحات شئ من الغموض وسوء الفهم ، وقد قدمت العديد من التفسيرات لها تبعاً للمعطيات الهيدرولوجية والبيئية والظروف الاقتصادية والسياسية لكل حوض من الاحواض المائية، وقد ظهرت تعريفات عدة للادارة المتكاملة للمياه، فمنهم من يعرفها بانها:

((وسيلة لتحقيق التنسيق بين ادارة المياه والاراضي وما يتعلق بهما من موارد أخرى ، وتعظيم الفائدة الاقتصادية والاجتماعية بطريقة منصفة من دون المساس باستدامة الانظمة البيئية والحيوية)).^(٥)

ومنهم من يعرفها بانها(عملية متناسقة بين الجوانب النظرية والعملية لوضع الاستراتيجيات والسياسات المائية المناسبة لضمان تنمية الموارد المائية المتاحة والحفاظ عليها وحمايتها من التلوث).

اما متطلبات الادارة المتكاملة للمياه فإنها تتضمن عدداً من الاجراءات

على الصعيد الوطني والصعيد الاقليمي ومن اهمها ما يلي:^(٦)

١. الاهتمام بالموارد المائية سواء كانت سطحية او جوفية، وحصرها وتأسيس قاعدة بيانات يمكن الرجوع اليها والاعتماد عليها في التخطيط والادارة.

٢. مشاركة المؤسسات الرسمية وغير الرسمية المستخدمة للمياه بوضع الإستراتيجية وبيان رأيهما بما يتخذ من سياسات واستشارات بهدف تحقيق ادارة ناجحة للمياه وفق اساليب علمية وحديثة.

٣. تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني والمراكز التخصصية لتنفيذ برامج ذات علاقة بقضايا المياه لرفع مستوى الوعي المجتمعي بهذه الموارد على الوجه الاحسن.

٤. حل النزاعات بين الدول المشتركة في المجرى المائي الدولي بالاستناد الى المبادئ التي تضمنتها اتفاقيات الامم المتحدة المعتمدة في هذا المجال، وتفعيل آليات التعاون الاستراتيجي فيما بينها لادارة الموارد المائية المشتركة على الوجه الذي يلبي احتياجات ومصالح الاطراف المشتركة.

٥. التعامل مع الموارد المائية من منظور شامل وليس من منظور قطاعي ضيق اذ تتم عملية تنمية وادارة المياه والاراضي مع غيرها من الموارد الطبيعية ذات العلاقة بشكل منسق بهدف تعظيم الرفاهية والتكامل المقصود يمكن ان يكون على صعيدين: (٧)

أ. تكامل المنظومة الطبيعية: ويعني به التكامل بين الاراضي والمياه وبين المياه العذبة السطحية كماً ونوعاً وبين ادارة المياه العذبة وادارة مناطق الالهوار ومصبات الأنهر، وبين المياه العادمة بحيث يكون الحوض المائي هو الوحدة الجغرافية التي يتم التخطيط والادارة المتكاملة على اساسها.

ب. تكامل على صعيد المنظومة البشرية والادارية: يهدف هذا التكامل الى ان يؤخذ في نظر الاعتبار دور المياه في مختلف القطاعات التي تستهدفها التنمية بحكم تعدد استخدامات المياه للاغراض المختلفة، كالشرب والزراعة والصناعة والتنمية الحضرية وتوليد الطاقة والنقل والترويج وغيرها. اي (تكامل قطاعي لتنسيق السياسة المائية مع السياسات التنموية على المستوى الوطني) ودعم خطط الاستغلال الرشيد للمياه وتطوير مصادرها السطحية والجوفية.

ثالثاً. أحواض نهري الفرات ودجلة وروافده وامتداداتهما في الدول المتشاطئة

ينبع نهر الفرات من تركيا كما هو معلوم ويمر في سوريا ويصب في العراق، أما نهر دجلة فينبع من تركيا، ايضاً ويصب فيه على ضفته الشرقية داخل الاراضي عدد من الروافد ينبع قسم منها من تركيا والباقي من ايران ويشكل عمود نهر دجلة خط الحدود بين العراق وتركيا وسوريا لمسافة محدودة لذلك فإن نهري دجلة والفرات وروافدهما هي مجاري مائية دولية يخضع استخدام مياهها الى المبادئ التي تضمنتها اتفاقية الأمم المتحدة المشار اليها علماً بان العراق قد صدق وانضم الى هذه الاتفاقية وتبين الجداول التالية مساهمات كل دولة في مياه هذه الانهر.

الجدول ١ : مساهمات الدول المتشاطئة في حوض الفرات *

العراق	سوريا	تركيا	المجموع	
١.١٢٣	٢.٧٠	٢٨.٤٩١	٣٢.٣١٤	معدل الايراد السنوي (مليار م٣)
٣.٤٧%	٨.٣٦%	٨٨.١٧%	١٠٠%	نسبة المياه المتكونة في البلد الى الايراد الكلي

* الأرقام الواردة في الجدول هي معدلات الإيرادات المائية لسنوات تسجيل هذه الموارد الممتدة من عام ١٩٣٠ الى الان ومصدرها وزارة الموارد المائية في العراق.

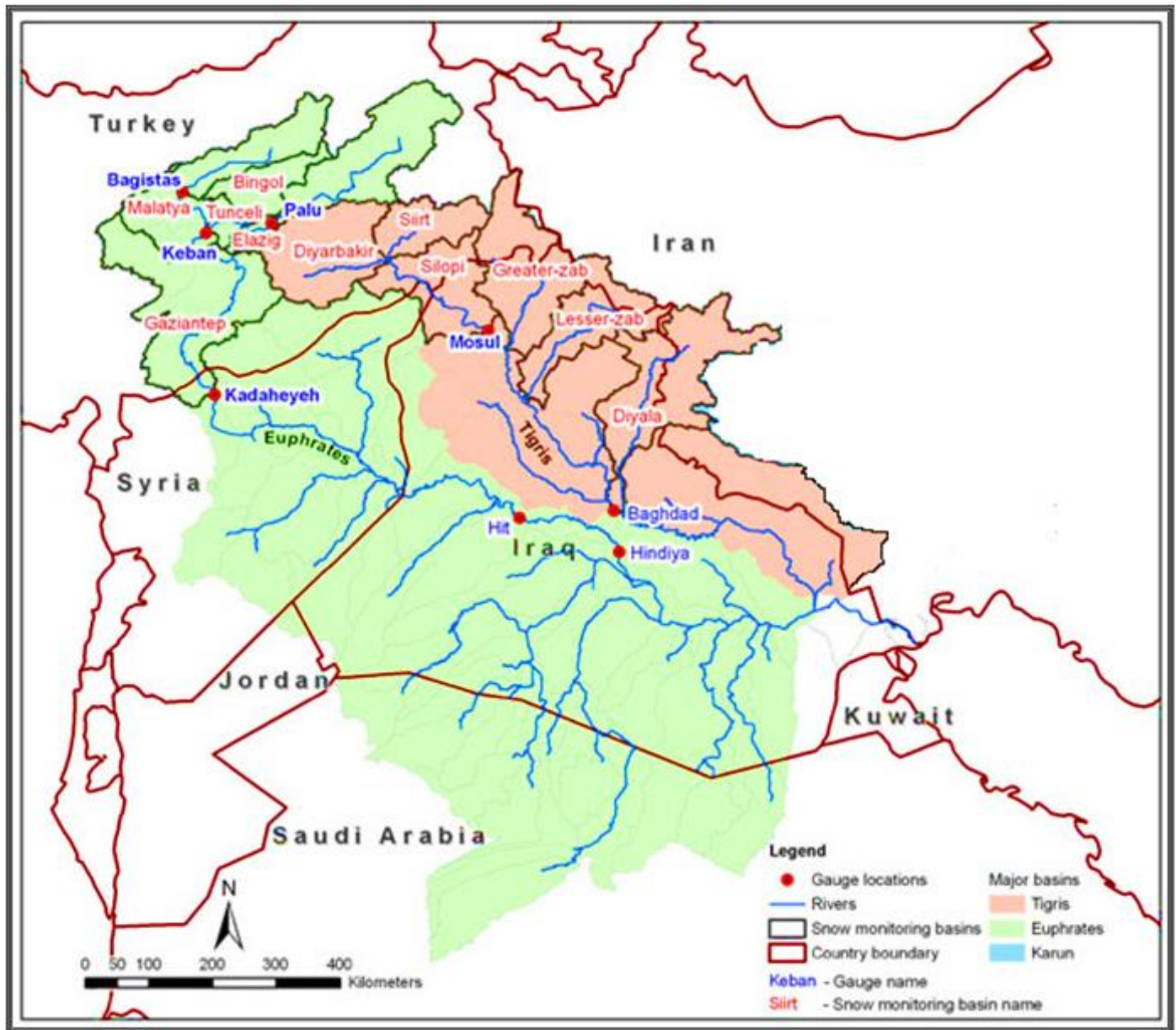
الجدول ٢ : مساهمات الدول المتشاطئة في حوض نهر دجلة (مليار م٣/سنة)

**

النهر	العراق	سوريا	تركيا	ايران	المجموع	الملاحظات
عمود دجلة	٥.٠٧٣	-	١٧.٣٠	-	٢٢.٣٧٣	مشارك بين العراق وسوريا وتركيا
	٢٢.٦٧%		٧٧.٣٣%		١٠٠%	
الزب	٧.٤٦٢	-	٣.٤٧٩	-	١٠.٩٤١	مشارك بين العراق وتركيا
الاعلى	٦٨.٢٠%		٣١.٨٠%		١٠٠%	

الزباب الاسفل	٤.٥٥١ %٦٦	-	-	٢.٣٤٤ %٣٤	٦.٨٩٥ %١٠٠	مشترك بين العراق وايران
العظيم	٠.٩٥٩ %١٠٠	-	-		٠.٩٥٦ %١٠٠	نهر عراقي داخلي
ديالى	١.٧٨٨ %٢٦.١٣	-	-	٥.٠٥٦ %٧٣.٨٧	٦.٨٤٤ %١٠٠	مشترك بين العراق وايران
الروافد الشرقية	-	-	-	٢.٠١٣ %١٠٠	٢.٠١٣	مشتركة بين العراق وايران
المجموع	١٩.٨٣	٢٠.٧٨	٩.٤١	٥٠,٠٢		
نسبة المياه المكونة في البلد	%٣٩,٦٤	-	%٤١.٥٤	%١٨.٨٢	-	%١٠٠
الكرخة	-	-	-	٨.٣٥	٨.٣٥	انهار لها تأثيرات بيئية
الكارون	-	-	-	٢٤.٦٥٩	٢٤.٦٥٩	على نهر دجلة في العراق

** الدراسة الاستراتيجية لموارد المياه والاراضي في العراق ، وزارة الموارد المائية، ٢٠١٤



وتوضح الخارطة رقم (١) احواض التغذية لنهر الفرات ولنهر دجلة وروافده وامتداداتها في الدول المتشاطئه.

رابعاً. تجربة العراق في التخطيط لموارده المائية وإدارتها

تعرض العراق ومنذ بداية سبعينيات القرن الماضي الى ازمة مائية حادة في نهر الفرات بسبب استكمال تركيا وسورية سدين كبيرين على نهر الفرات واملائهما في وقت واحد تقريباً في غياب اتفاق بين الدول الثلاث المستفيدة من النهر، لذلك بدأ باعداد دراسات تخطيطية شاملة لموارد المياه وانجز مع بداية الثمانينات من القرن الماضي دراسة شاملة سميت التخطيط الشامل لموارد المياه والاراضي في العراق عرفت بدراسة الموازنة المائية امتدت للسنوات ١٩٧٥-٢٠٠٠ وقد انجزت هذه الدراسة ضمن منظور شامل وليس من منظور قطاعي ضيق تضمنت عملية تنمية للموارد المائية والاراضي وغيرها من الموارد الطبيعية ذات العلاقة بشكل منسق من اجل تحقيق الاهداف المحدده لها والتكامل بين الاراضي والمياه وبين المياه العذبة السطحية والجوفية كماً ونوعاً ، كما اخذت بنظر الاعتبار التكامل على مستوى دور المياه في مختلف القطاعات التي تستهدفها التنمية بحكم تعدد استخدامات المياه في الشرب والصناعة والتنمية الحضرية وتوليد الطاقة والنقل والسياحة، وقبل ذلك تحقيق الامن الغذائي وقد انجزت ضمن تلك الخطة مشاريع هامة واساسية منها سدود تخزينية كبيرة، كسد الموصل وسد حديثة وسد دهوك وسد حميرين وغيرها من الاعمال، ونواظم سيطرة رئيسية كسدة الفلوجة وسدة الهندية الجديدة وسدة الكوفة وغيرها من المنشآت الرئيسية الكبيرة، ويمكن القول ان العراق حقق من خلال ذلك ادارة عرض جيدة نسبياً للمياه تمكن من خلالها خزن المياه والتحكم فيها من خلال تلك المنشآت الا ان ما تعرض له العراق من حروب وحصار اخر تنفيذ المشاريع الاخرى واستكمال ما تضمنته الدراسة المذكورة من اعمال اساسية لتحقيق الاهداف المرسومة ضمن الافق الزمني لتلك الخطة.^(٨)

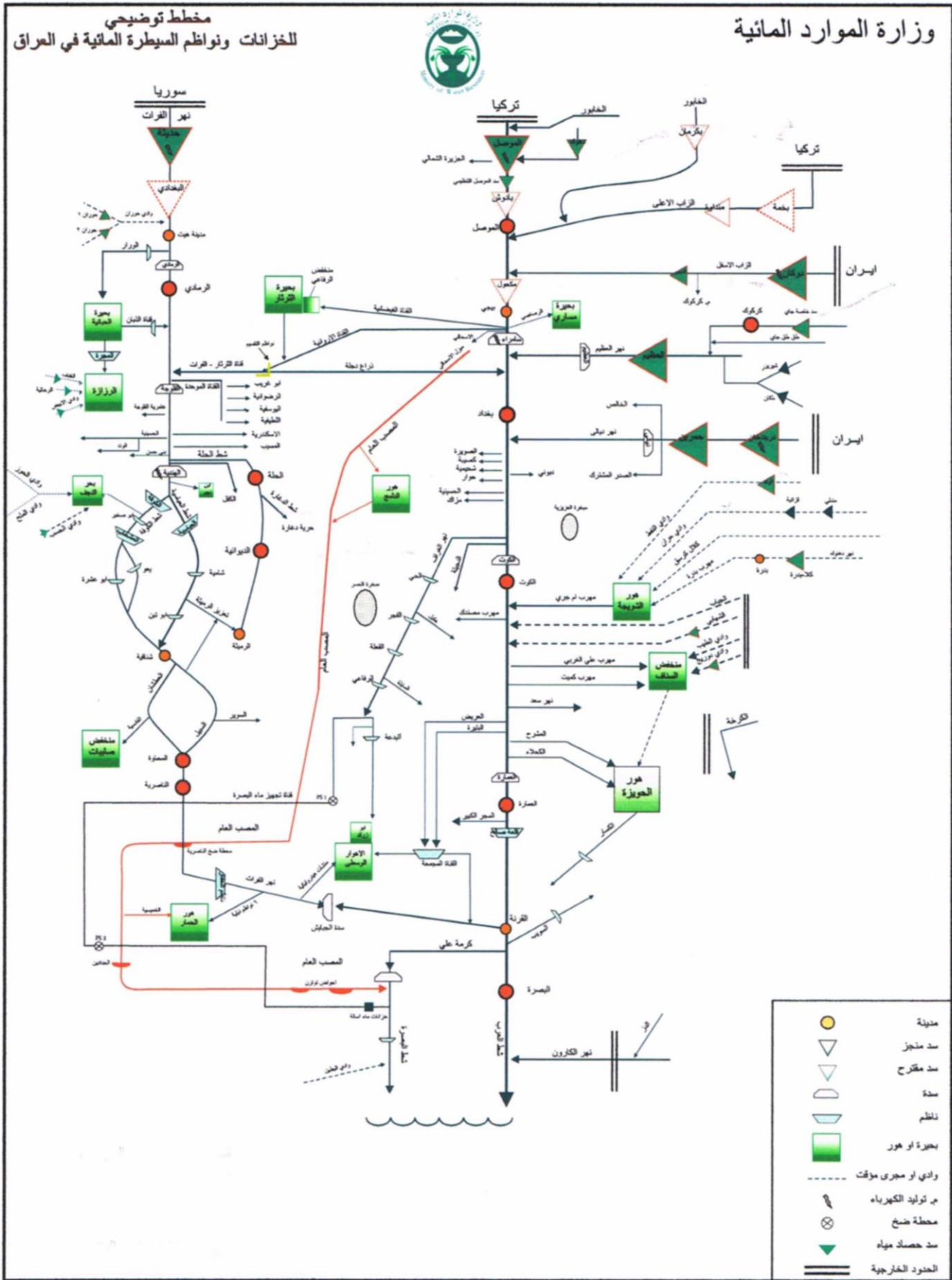
وبالنظر لتغير الواقع المائي وقيام دول اعالي النهرين بانهاء سدود ومشاريع كبيرة تسببت في انخفاض كميات المياه الداخلة الى العراق، ومتغيرات عديدة اخرى استلزم الحال اعداد دراسة جديدة شاملة سميت الدراسة الاستراتيجية لموارد المياه والاراضي في العراق للسنوات من ٢٠١٥ - ٢٠٣٥، لذلك قامت وزارة الموارد المائية في العراق بالتعاون مع شركات استشارية دولية متخصصة بانجاز هذه الدراسة مع دراسة متعلقة باستراتيجية التفاوض مع دول الجوار للتوصل الى اتفاق مع دول اعالي النهرين بخصوص المياه

المشتركة معها تستند الى الاتفاقيات الدولية المعتمدة ومبادئ القانون الدولي النافذة في هذا المجال، وقد تم انجاز هذه الدراسة الشاملة في الاشهر القليلة الماضية.

لقد اثبتت هذه الدراسة الاستراتيجية تحقيق توازن دقيق بين الاستخدامات المتنافسة على المياه، لذلك فإنها بتحديد المشاريع التي اعتمدتها على اساس استخدام المياه والاراضي فقط، وانما ربطت بينها وبين تلبية الاحتياجات الاخرى كالامن الغذائي والطاقة والمحافظة على البيئة والنظام البيئي في الوقت نفس (Water-Food-Energy-Environment Nexus) بهدف تحقيق التوازن المنشود بين جميع الاستخدامات الرئيسية المذكورة وتعظيم استخدامها واستخدام الاراضي وفي نفس الوقت تلبي الحاجة الى الامن الغذائي والطاقة والحفاظ على البيئة.

وقد اثبتت هذه الدراسة اعتماد جميع متطلبات الادارة المتكاملة على المستويين الداخلي والخارجي ففي الوقت الذي تستمر فيه ببذل المساعي الجادة للتوصل الى اتفاقات مع دول الجوار حول مواضيع المياه المشتركة، تعمل بنفس الهمة على تطوير وتحسين مشاريعها الاروائية وزيادة كفاءة الارواء وترشيد الاستهلاك وقد اعدت موديلاً تخطيطياً (Planning Model) لهذا الغرض وفق أحدث الأساليب العلمية المعتمدة في هذا المجال.^(٩)

وخلاصة الامر فان كل هذه الجهود والدراسات والمشاريع والاعمال التي يقوم بها العراق ممثلاً بوزارة الموارد المائية والجهات الساندة الاخرى دليل على سعي العراق لتطوير وتحسين وترشيد استهلاكاته لمياه النهرين والمحافظة عليها واتباع كل الوسائل العلمية في هذا المجال، فمشاريع العراق الاروائية كلها مشاريع قائمة ومنشآت مستغلة منذ زمن غير قصير وان كل ما يجري الان لزيادة الكفاءة الاروائية واعادة تأهيل تلك المشاريع واتباع أحدث اساليب الارواء في تلك المشاريع، ويجري الامر في هذا الجانب تباعاً، حيث لايمكن التوصل الى ذلك دفعة واحدة، لسعة الشبكة الاروائية وامتداداتها على طول وعرض مساحة العراق، ويبين الشكل التخطيطي اهم منشآت السيطرة الرئيسية والمنشآت على الانهار الرئيسية.



الشكل ٦: منشآت السيطرة الرئيسية والمنشآت على الانهار الرئيسية في العراق

لقد سعى العراق ولا زال لوضع المبادئ التي تضمنتها الاتفاقات الدولية بخصوص استخدام مياه مجاري الانهار الدولية في الاغراض غير الملاحية موضع التطبيق مع دول الجوار، وخاصة في مجال تبادل المعلومات والبيانات الهيدرولوجية والتعاون المشترك لادارة احواض المجاري المائية المشتركة بصورة تخدم مصالح الدول المتشاطئة، وكل المبادئ التي تمت الاشارة اليها والتي تضمنتها تلك الاتفاقيات الدولية، الا ان جهده لم يثمر عن نتائج ايجابية كان يهدف اليها وخاصة في مجال سعيه لتحديد الكمية المناسبة والمعقولة التي تستخدمها كل دولة من مياه النهر المشترك.

خامساً. السياسة المائية التركية في مجال الانهار المشتركة

ان المتتبع للسياسة المائية التركية منذ بداية سبعينات القرن الماضي وحتى الان لا يجد على ارض الواقع تطبيقاً للمبادئ والقواعد التي افرزتها الاتفاقات الدولية في مجال استخدام المجاري المائية المشتركة، والتي اشير اليها فيما تقدم بل على العكس تماماً فان ما تقوم به تركيا يمثل تبنيها للسيادة المطلقة على المجاري المائية الدولية اذ تعدّ المجرى المائي المشترك والمياه التي تجري فيه ضمن سيادتها الإقليمية، وبالتالي فهي تتيح لنفسها تنفيذ المشاريع الكبيرة التخزينية والاروائية دون النظر الى مصالح الدول الاخرى يتجلى وهذا من خلال عدم اخطارها للدول المشاركة فيها وانتظار موافقتها او من خلال عدم تنفيذها لمعظم البنود والفقرات التي اشارت اليها المادة (٨) الخاصة بالتعاون فيما بين الدول المتشاطئة في اتفاقية عام ١٩٩٧ اذ انها تعدّ المياه واقعه ضمن حدود اقليمها، لذلك فهي تسمي ما يعبر من مياه في النهر الدولي ميهاً عابرة للحدود وحتى في هذا الاصطلاح فهي تتبنى مفهوماً يختلف عن المفهوم الدولي العام لهذه التسمية اذ ترتب تركيا من جانبها حقوقاً لهذه التسمية لا تسمح للدول الاخرى بمشاركتها او الاعتراض على تصرفاتها الخاصة على المجرى المائي الدولي، فالسدود الكبيرة التي انشأتها على نهر الفرات ودجلة لم تأخذ موافقة العراق عليها بل حتى لم تعلمه بخططها ومراحل تنفيذها وتوقيات املائها، وحتى بعد تشغيلها لم تعلمه بخطط التشغيل وادارة تلك السدود.^(١٠)

فالسدود الكبيرة التي انجزتها تركيا والمشار اليها في ادناه على كل من نهر الفرات ونهر دجلة، وكذلك السدود الصغيرة التي انجزتها على روافد تلك الانهار لم تطلع العراق مسبقاً عليها، كما لم تحظ بموافقة العراق، ولم تقبل بمناقشة ادارتها والاتفاق حول تشغيلها،

وما الى ذلك مما حددته الاتفاقيات الدولية في هذا المجال، وهذا ما يتعارض مع مبدأ التعاون الذي حددته تلك الاتفاقيات والذي يمكن ان تحقق نوعاً من انواع الادارة المشتركة لهذه المجاري المائية المشتركة.

الجدول ٣ : السدود المنشأ على نهر الفرات وسعتها التخزينية*

النهر	السدود المنشأ على نهر الفرات وسعتها التخزينية/ مليار م ^٣					مجموع الخزن
	كيبان	قره قايه	اتاتورك	بيره جك	قره قامش	
الفرات	٣٠.٧	٩.٦	٤٨.٧	١.٢	٠.١٥٧	٩٠.٣٥٧

يتضح ان مجموع الخزن لهذه السدود الكبيرة فقط يتجاوز ثلاثة اضعاف الوارد المائي اما على نهر دجلة فقد انجزت السدود التالية:

الجدول ٤ : السدود المنشأ على نهر دجلة وروافده وسعتها التخزينية*

النهر	السدود المنشأ على نهر دجلة وروافده وسعتها التخزينية/ مليار م ^٣					مجموع الخزن
	سد دجلة	سد كير الكيزي	سد ديوه كجدي	سد بطمان	سد الى صو	
دجلة	٠.٥٩٥	١.٩١٩	٠.٢٠٢	١.١٧٥	١٠.١٤	١٤.٢٩١

وهناك ثلاثة سدود تخطط تركيا لانجازها على نهر دجلة وهي :

النهر	السدود التركية المقترحة على نهر دجلة وسعتها التخزينية/ مليار م ^٣			مجموع الخزن
	سد سلوان	سد كرزان	سد جزرة	
دجلة	٨.٧	٠.٥٠٠	٠.٣٦٠	٩.٥٦٠

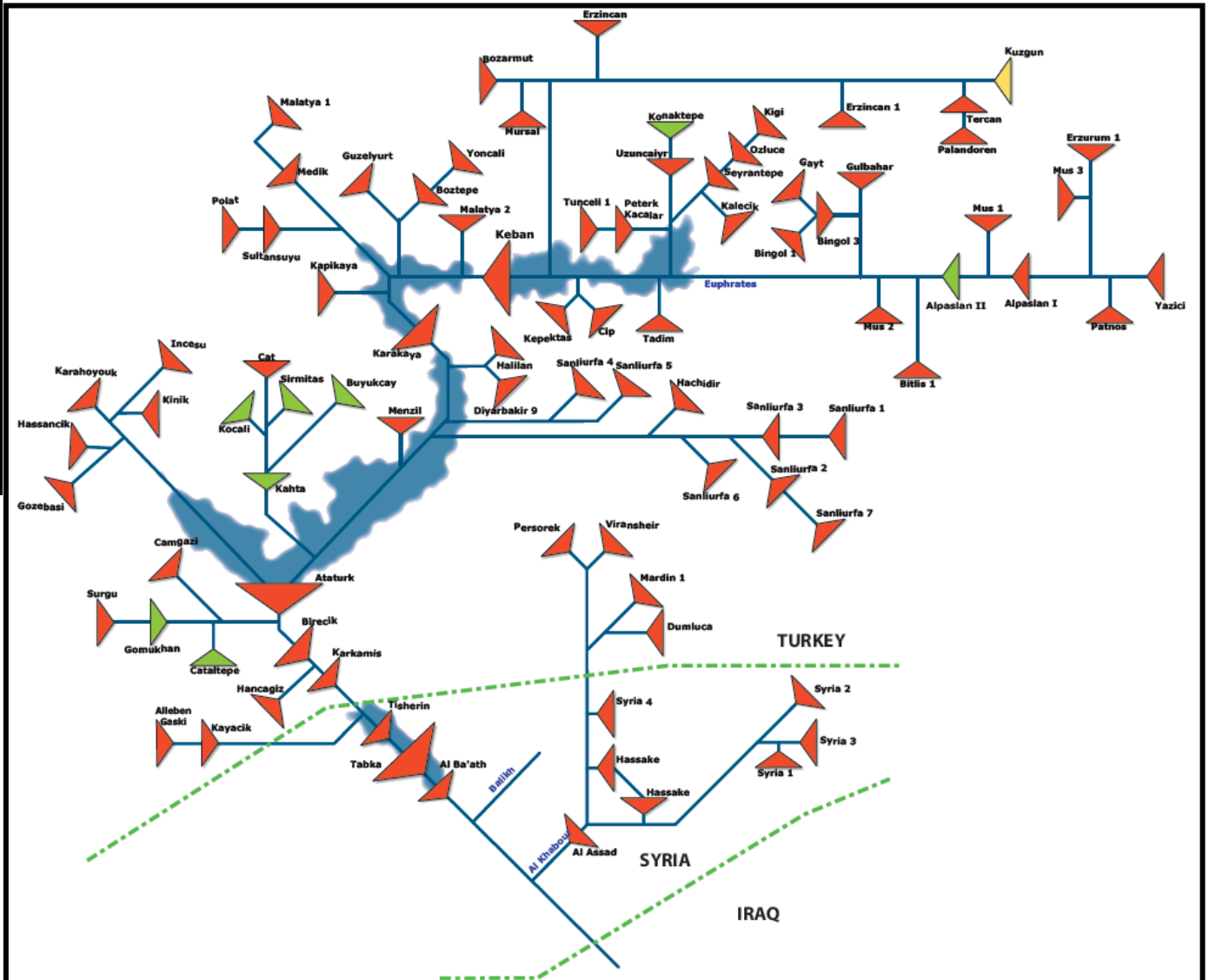
اما بخصوص المشاريع الاروائية فان تركيا تخطط لارواء مساحة تقدر بـ ١.١ مليون هكتار من نهر الفرات وارواء مساحة تقدر بـ ٦٨٥ ألف هكتار من نهر دجلة وقد باشرت بتنفيذ العديد من هذه المشاريع دون اعلام العراق ولم تأخذ بنظر الاعتبار ما ستسببه من

* تقارير اللجنة الفنية المشتركة بين العراق وتركيا وسوريا للأعوام ١٩٨٢-١٩٩٣، وزارة الري سابقاً.

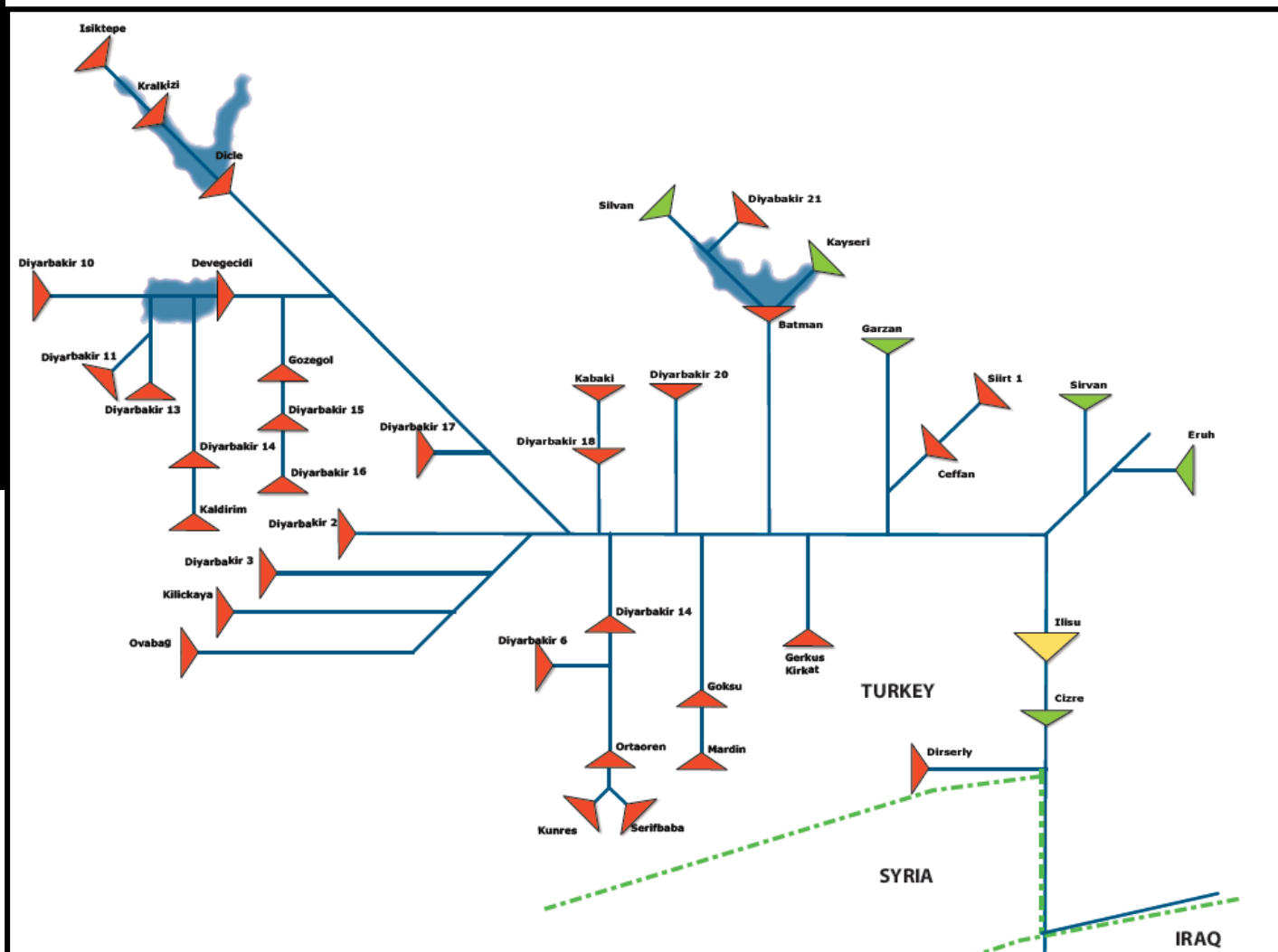
نتائج سلبية على الوارد الداخل للعراق والتلوث الكبير المحتمل في نوعية مياه النهرين، كما ان تركيا انشأت العديد من السدود على روافد نهر الفرات وروافد نهر دجلة حجزت معظم الموارد المائية للنهرين ونفذت عليها مشاريع اروائية كما مبين من المخططات المرفقة.

بتنفيذ العديد من هذه المشاريع دون اعلام العراق ولم تأخذ بنظر الاعتبار ما ستسببه من نتائج سلبية على الوارد الداخل للعراق والتلوث الكبير المحتمل في نوعية مياه النهرين، كما ان تركيا انشأت العديد من السدود على روافد نهر الفرات وروافد نهر دجلة حجزت معظم الموارد المائية للنهرين ونفذت عليها مشاريع اروائية كما مبين من المخططات المرفقة.

السدود الكبيرة والصغيرة على نهر الفرات وروافده في تركيا وسوريا



الشكل ٧ : السدود الكبيرة والصغيرة على نهر دجلة وروافده والزاب الاعلى في تركيا



سادسا: التوقعات المستقبلية للموارد المائية في العراق في ضوء مخططات دول

اعالي النهر

بالنظر لغياب الاتفاق والتعاون المشترك حول ما ستفذه تركيا مستقبلا من مشاريع اروائية على النهرين ، ولمعرفة ما ستؤول اليه الحالة عند عدم تحقيق مثل هذا الاتفاق ، فقد تم اجراء حسابات تقديرية للوارد المائي المحتمل وصوله للعراق في ضوء بدائل تطوير مختلفة اخذت بالحسبان زيادة اعداد السكان لغاية عام ٢٠٣٥، ومختلف الاحتياجات المائية في كل بلد، وكذلك التبخر والضائعات المائية الاخرى فكانت النتائج مايلى:

الجدول ٥ : الاحتياجات المائية الحالية والمستقبلية في دول اعالي النهرين واوارد المائي الطبيعي عند الحدود الدولية للعراق .

النهر	الوارد المائي الطبيعي عند الحدود العراقية (مليار م ^٣)	الاحتياج المائي الحالي (مليار م ^٣)		الاحتياج المائي المستقبلي (مليار م ^٣)		المياه المتوقعة دخولها للعراق مسبقاً الى الوارد الحالي عند حدوده (مليار م ^٣)	الملاحظات
		تركيا	سوريا	تركيا	سوريا		
الفرات	٣١.١٩١	٨.٥٣٢	٧.٧٠٨	١٧.٩٣ مليون هكتار	١٢.٢١٦ الف هكتار	* ٧.٢٢١ منها ٦.١٧ مياه راجعة مالحة قد تصل الى ١٥٠٠ جزء بالمليون	ان معدل ما يرد الى العراق حالياً يبلغ ١٨.٩٣ مليار م ^٣ وان نسبة ما سيُرد مستقبلاً تبلغ ٣٨%

يمثل هذا البديل تطوير كامل مساحة مشروع الكاب في تركيا وكذلك كامل المساحة المتاحة للتطوير على حوض الفرات في سوريا

الفرات	٣١.١٩١	٨.٥٣٢	٧.٧٠٨	٢٥.٦٥١ مليون هكتار	١٢.٢١٦ الف هكتار	** ٢.٥٤٦ بملوحة ترتفع الى	ان معدل ما يرد الى العراق حالياً يبلغ
--------	--------	-------	-------	--------------------	------------------	---------------------------	---------------------------------------

* المياه المتبقية للعراق من المورد الطبيعي للنهر تبلغ ١,٠٤٥ مليار م^٣ وان مايدخل العراق يقدر بـ (٧.٢٢) مليار م^٣ معظمها مياه مالحة تصل ملوحتها الى ١٥٠٠ جزء بالمليون.

** ان ما ستحتاجه سوريا وتركيا في هذا البديل يفوق امكانات النهر الطبيعية ، لذلك فان تركيا ستستهلك معظم مياه النهر اما سوريا فان معظم مياه النهر فيها ستكون مياه راجعه تزيد ملوحتها عن ٢٠٠٠ جزء بالمليون.

*** مصدر المعلومات الواردة في الجدول من الدراسة الاستراتيجية لموارد المياه والأراضي في العراق / وزارة الموارد المائية ٢٠١٤، وحسابات الباحث.

اما الدراسات التركية المنشورة عن موازنة نهر الفرات في تركيا في سنة مائية ذات ايراد مائي متوسط ، فانها تعكس حالة اسوأ من تقديراتنا لهذا الموضوع فقد جاء في دراسة صادرة عن مؤسسة المياه التركية قام بها استاذان جامعيان النتائج التالية: (١١)

الجدول ٦ : حسابات الموازنة المائية لنهر الفرات (مليار م٣)*

حسابات الموازنة المائية لنهر الفرات (مليار م٣) كما وردت في دراسة تركية

ت	الإيرادات والاستهلاكات المائية	مليار م٣
	معدل وارد نهر الفرات في قره قامش في تركيا	٣٠.٥٠
	معدل وارد روافد تصب في نهر الفرات في سوريا	١.٥٠
	مجموع الوارد الطبيعي المتكون في تركيا	٣٢.٠٠+**
	التبخر من خزانات اعالي نهر الفرات	١.٠٠-***
	الارواء في اعالي نهر الفرات (٤٥٠.٠٠٠ هكتار)	٤.٠٠-
	مياه راجعة من اعالي نهر الفرات	١.٠٠+
	التبخر من خزان كيبان	١.٠٠-
	التبخر من خزانات اسفل الفرات	٣.٠٠-
	الارواء لمشاريع اسفل الفرات (١١٥٠.٠٠٠ هكتار)	١٢.٥٠-
	مياه راجعة اسفل الفرات (الى النهر الرئيسي)	٠.٥٠+
	ضائعات مائية للاستخدامات البلدية والصناعية	٠.٥٠-
	المياه الداخلة من تركيا الى سوريا في نهر الفرات	١٢.٥٠+
	مياه تتبع من سوريا	٤.٠٠+
	التبخر من خزانات سوريا	٢.٠٠-
	الارواء في سوريا (٨٠٠ الف هكتار)	١١.٠٠-
	المياه الراجعة في سوريا	٢.٠٠+
	مياه ضائعة للاغراض البلدية والصناعية	٠.٥٠-

٥.٠٠+	مياه داخلية الى العراق من سورية في نهر الفرات	
صفر	مياه تتبع من السعودية	
١.٠٠+	مياه تتبع داخل العراق	
٠.٥٠+	التبخّر من خزانات العراق	
١.٥٠	ارواء مزارع صغيرة داخل العراق	
٤.٠٠	مياه تصب في شط العرب من نهر الفرات (جريان رئيسي)	

** تمثل علامة الموجب (+) المياه الداخلة الى النهر.

*** تمثل علامة السالب (-) المياه الخارجة من النهر بسبب الاستهلاك أو التبخر.

وهذا يتضح من الموازنة اعلاه ان ما تستهلكه او تستعمله تركيا من نهر الفرات يبلغ

٢٢ مليار م^٣ من اصل معدل الوارد المتكون في اراضيها والبالغ ٣٠.٥ مليار م^٣ اي

$$\text{نسبة } ٢٢/٣٠.٥ = ٧٢.١٣\%$$

اما نسبة ضائعات التبخر من الخزانات الى الوارد المتكون في اراضيها فيبلغ

$$٣٠.٥/٥.٥ = ١٨\%$$

اما المياه الداخلة من تركيا الى سوريا فان نسبة المياه الراجعة فيها تبلغ ١.٥ مليار

١٢.٥١ مليار = ١٢% وهي مياه مالحة ملوثة ناتجة عن مياه البزل الزراعي، وهذا هو

الاستخدام المنصف والمعقول للمياه في نظر الباحثين الاتراك حيث يحرمون مشاريع

اروائية تتجاوز مساحتها ١.٠٠ مليون هكتار من حقها في الارواء من نهر الفرات رغم

مضي سنوات طويلة على استخدام مياه نهر الفرات من قبل المستفيدين من هذه

المشاريع، وكل ذلك لحساب مشاريع جديدة يخطط لتنفيذها حديثاً حتى ولو كان ذلك على

حساب الآخرين متجاهلين قاعدة عدم التسبب بضرر ذي شأن للدول الاخرى المشاركة في

النهر الدولي سواء بنقص الكميات و من خلال التردي الكبير في نوعية المياه وما سينتج

عنه من آثار سلبية على الزراعة وغيرها في الدول الاخرى.^(١٢)

سابعاً. المجاري المائية المشتركة مع إيران

اما على الحدود الشرقية فهناك العديد من المجاري المائية الدولية التي تتبع في ايران وتقطع الحدود لتصب مياهها في الاراضي العراقية او تجري بمحاذاة الحدود الدولية، وبعض منها انهار دائمة الجريان والآخرى مجاري مائية مؤقتة، وقد عانى العراق من انقطاع مياه بعض تلك المجاري بصورة دائمة او مؤقتة وتحويل مسارات بعض المجاري في تلك المجاري، ومنها تحويل مصب نهر الكارون بعيداً عن شط العرب الامر الذي تسبب في حصول تلوث كبير في مياه الشط المذكور نتيجة اندفاع موجات المد الملحي من البحر الى الشط المذكور وغير ذلك من الاجراءات التي لا تتفق مع قواعد مبادئ الاتفاقيات المنظمة لهذه المجاري والتي اشرنا اليها فيما تقدم، وكذلك قطع مياه نهر الوند في محافظة ديالى وقطع مياه نهر كنجان جم في محافظة واسط التي تسبب عنها اضرار كبيرة بالمزارعين واصحاب البساتين الذي يعتمدون على مياه هذين النهرين في المحافظتين المذكورتين داخل الاراضي العراقية.

الاستنتاجات

١. مما تقدم نرى ان العراق قد اخذ بكثير من مبادئ الادارة المتكاملة للمياه ، ولكن على مستوى المجرى المائي الدولي او حوض النهر داخل حدوده ، ولم يتعد ذلك الى مشاركة دول المجرى الاعلى للانهار المشتركة بهذه الادارة، وكذلك الحال بالنسبة لتلك الدول فقد تكون كل منها قد أخذت ببعض او بكثير من تلك المبادئ في ادارتها للموارد المائية ، ولكن النقطة التي يمكن تسجيلها هنا هي غياب التعاون الفعال بين الدول المتشاطئة وبالتالي غياب اي نوع من انواع الادارة المشتركة وهذا الوصف ينطبق على كل من تركيا وسوريا وإيران ايضاً.

٢. نظراً للحساسية المفرطة في نظر دول اعالي النهرين الى موضوع السيادة الاقليمية وتعميمها على مجاري المياه الدولية وعدّ مياهها مياهاً داخلية تخضع لسيادة الدولة المطلقة ونتيجة لهذه السياسة ، فان كل من تلك الدول تسعى لتحقيق اقصى مصالحها من مياه المجرى المائي الدولي المشترك دون النظر الى مصالح الدول الاخرى، وهي بذلك التصرف تتبنى اعتماد مذهب السيادة المطلقة على مياهها والمعروف بمبدأ (هارمون) على عكس ما تتبناه الاتفاقيات الدولية المنظمة للاستفادة من تلك الانهار لتحقيق ادارة مشتركة او تعاون جاد ومثمر بين الدول المشتركة بالمجرى المائي وبما ينعكس ايجاباً على جميع دول المنطقة مما يؤدي الى تطوير وتنمية الموارد المائية المشتركة. وتحقيق توازن في المصالح التي يمكن ان تحققها كل دولة من مياه المجرى المائي المشترك.

٣. تركز الاتفاقات الدولية الحالية وما تضمنته من مبادئ للادارة المشتركة على الجوانب التنموية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها ضمن حوض النهر او ضمن المجرى المائي الدولي المشترك سواء في الدولة الواحدة او الدول المشتركة بالمجرى المائي ، وقد جاء ذلك على حساب النظرة السابقة التي كانت تركز على حقوق الدول في مياه النهر الدولي المشترك.

٤. تحاول كل دولة ان تستفيد من المبادئ والقواعد التي تضمنتها الاتفاقيات الدولية وتكييفها بما يحقق مصالحها الذاتية وتحاول تجاهل او اغفال مصالح الآخرين باي قدر تستطيع حتى وان كانت لم توقع او تصادق على تلك الاتفاقيات، ولذلك نجد ان

بعضاً من تلك الدول يحاول اضعاف صبغة السلعة الاقتصادية المجردة على المياه وتحقيق اعلى استفادة مادية ممكنة منها بغض النظر عن الجوانب الاخرى الاقتصادية والاجتماعية والبيئية التي يمكن ان تتأثر نتيجة هذا المفهوم، ولذلك نجدها تطور جميع المساحات الصالحة للارواء داخل اراضيها بحجة انها تنتج مردوداً اقتصادياً اعلى من غيرها من الاراضي في الدول المتشاطئة الاخرى.

التوصيات

١. إن بناء الثقة بين دول المجرى المائي المشترك وتعزيزها بهدف الوصول الى التعاون المشترك في ادارة المجرى المائي أصبح امراً ضرورياً وواجباً لتطوير وحماية وتنمية المجرى المائي المشترك والذي تؤكد عليه مبادئ وقواعد القانون الدولي والاتفاقيات الصادرة عن الامم المتحدة.

٢. ضرورة التخلي عن النظرة الاحادية في الاستفادة من المجرى المائي الدولي بغض النظر عن موقع الدولة بالنسبة لمجرى النهر سواء كانت في اعلاه او في مصبه، والسعي للتوصل الى تحقيق الاستفادة او الانتفاع المنصف والمعقول من مياه النهر المشترك دون ان يسبب ذلك ضرراً ذا شأن بمصالح الدول الاخرى.

٣. لما كانت موارد النهر الطبيعية في أحسن احوالها لا تكفي لتأمين مستلزمات الارواء المطلوبة للخطط المقترحة في الدول الثلاث، لذلك يصبح لازماً على تلك الدول اللجوء الى تقليص متناسب في مساحات خططها الاروائية والتطويرية وبما يؤمن الاستخدام المنصف والمعقول للمياه دون ان تتحمل دولة واحدة كل الاضرار التي تنتج جراء المضي العشوائي بتنفيذ تلك الخطط في الدول المعنية.

٤. ان التوصل الى اتفاق مشترك بين دول المجرى المائي المشترك على حصص مناسبة لكل دولة في مياه النهر تحدد فيه كمية ونوعية المياه عند حدودها نراه امراً ضرورياً وخطوة اولى باتجاه تحقيق الادارة المشتركة للمجرى المائي، وان مثل هذا الاتفاق يفتح مجالات واسعة للتعاون في تنمية وحماية وتطوير المجرى المائي ومياهه وينعكس ايجاباً على كل المستفيدين من المجرى المذكور، وهذا غاية ما

ترمي اليه الامم المتحدة والذي يساهم في تقوية وتعزيز السلم والامن الدوليين واخماد كل بؤر التوتر الناتجة بسبب ذلك.

الملحق

اهم المبادئ الأساسية التي تضمنتها اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٩٧ بخصوص مجاري المياه الدولية

المادة (٥) الانتفاع والمشاركة المنصفان والمعقولان

أ. تنتفع دول المجرى المائي، كل في اقليمها بالمجرى المائي الدولي بطريقة منصفة ومعقولة، وبصورة خاصة، تستخدم هذه الدول المجرى المائي الدولي وتنميته بغية الانتفاع به بصورة مثلى ومستدامة والحصول على فوائد منه، مع مراعاة مصالح دول المجرى المائي المعنيه، على نحو يتفق مع توفير الحماية الكافية للمجرى المائي.

ب. تشارك دول المجرى المائي في استخدام المجرى المائي الدولي وتنميته وحمايته بطريقة منصفة ومعقولة، وتشمل هذه المشاركة حق الانتفاع بالمجرى المائي وواجب التعاون في حمايته وتنميته على النحو المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

المادة (٧) الالتزام بعدم التسبب في ضرر ذي شأن

أ. تتخذ دول المجرى المائي، عند الانتفاع بمجرى مائي دولي داخل اراضيها ، كل التدابير المناسبة للحيلولة دون التسبب في ضرر ذي شأن لدول المجرى المائي الاخرى.

ب. ومع ذلك فانه متى وقع ضرر ذو شأن لدولة اخرى من دول المجرى المائي تتخذ الدول التي سبب استخدامها هذا الضرر. في حالة عدم وجود اتفاق على هذا الاستخدام كل التدابير المناسبة مع المراعاة الواجبة لأحكام المادتين ٥ و ٦ بالتشاور مع الدولة المتضررة من أجل ازالة او تخفيف هذا الضرر والقيام حسب الملائم بمناقشة مسألة التعويض.

المادة (٨) الالتزام العام بالتعاون

أ. تتعاون دول المجرى المائي على اساس المساواة في السيادة والسلامة الاقليمية والفائدة المتبادلة وحسن النية من اجل تحقيق الانتفاع الامثل من المجرى المائي الدولي وتوفير الحماية الكافية له.

ب. لدى تحديد طريقة هذا التعاون لدول المجرى المائي ان تنظر في انشاء آليات او لجان مشتركة حسبما تراه ضرورياً لتيسير التعاون بشأن اتخاذ التدابير والاجراءات ذات الصلة في ضوء الخبرة المكتسبة من خلال التعاون في اطار الآليات واللجان المشتركة القائمة في مختلف المناطق.

المادة (٩) التبادل المنتظم للبيانات والمعلومات

أ. عملاً بالمادة ٨ تتبادل دول المجرى المائي بصفة منتظمة البيانات والمعلومات المتوفرة عادة عن حالة المجرى المائي، وخاصة البيانات والمعلومات ذات الطابع الهيدرولوجي والمتعلقة بحالة الجو وبالجيولوجيا المائية وذات الطابع الايكولوجي والمتصلة بنوعية المياه وكذلك بالتنبؤات المتعلقة بهذه العوامل.

ب. إذا طلبت دولة من دول المجرى المائي من دولة اخرى من دول المجرى المائي تقديم بيانات او معلومات غير متوفرة عادة، تبذل الدولة الثانية قصارى جهدها للامتثال للطلب، ولكن يجوز لها ان تجعل امتثالها متوقفاً على قيام الدولة الطالبة بسداد التكاليف المعقولة لجمع هذه البيانات او المعلومات ولتجهيزها عندما يكون ذلك مناسباً.

ج. تبذل دول المجرى المائي قصارى جهدها من اجل جمع البيانات والمعلومات ومن اجل تجهيزها عندما يكون ذلك مناسباً، بطريقة تيسر لدول المجرى المائي الاخرى الانتفاع بها عند ابلاغها اليها.

المادة (١٢) قبل ان تقوم دولة من دول المجرى المائي او ان تسمح بتنفيذ تدابير مزع اتخاذها يمكن ان يكون لها أثر ضار ذو شأن على دول أخرى من دول المجرى المائي، عليها ان توجه الى تلك الدول اخطاراً بذلك في الوقت المناسب، ويكون هذا الاخطار مصحوباً بالبيانات والمعلومات الفنية المتاحة بما في ذلك نتائج أي

عملية بتقييم الأثر البيئي من أجل تمكين الدول التي تم إخطارها من تقييم الآثار الممكنة بالتدابير المزمع اتخاذها.

وفي الباب الرابع وتحت عنوان الحماية والصون والإدارة تضمنت الاتفاقية مبادئ هامة في هذا المجال تشير إلى أهمها:

المادة (٢٠) حماية النظم الأيكولوجية وصونها

تقوم دول المجرى المائي منفردة أو مشتركة مع غيرها عند الاقتضاء بحماية النظم الأيكولوجية للمجاري المائية الدولية وبصونها.

المادة (٢١) منع التلوث وتخفيفه ومكافحته

أ. في هذه المادة: يقصد بتلوث المجرى المائي الدولي أي تغيير ضار في تركيب مياه المجرى المائي الدولي أو في نوعيتها ينتج بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن سلوك بشري.

ب. تقوم دول المجرى المائي منفردة أو مجتمعة عند الاقتضاء، بمنع وتخفيض ومكافحة تلوث المجرى المائي الدولي الذي يمكن أن يسبب ضرراً ذا شأن لدول أخرى من دول المجرى المائي أو لبيئتها بما في ذلك الضرر بصحة البشر أو بسلامتهم أو لاستخدام المجرى المائي لأي غرض مفيد، أو للموارد الحية للمجرى المائي وتتخذ دول المجرى المائي خطوات للتوفيق بين سياساتها في هذا الشأن.

ج. تتشاور دول المجرى المائي بناء على طلب أي دولة منها بغية التوصل إلى تدابير وطرق تتفق عليها فيما بينها لمنع تلوث المجرى المائي الدولي وتخفيض التلوث ومكافحته من قبيل:

- وضع أهداف ومعايير مشتركة لنوعية المياه.
- استحداث تقنيات وممارسات لمعالجة التلوث من المصادر الثابتة والمنتشرة.
- وضع قوائم بالمواد التي يجب حظر إدخالها في مياه المجرى المائي الدولي أو الحد من إدخالها أو استقصاؤه أو رصده.

المادة (٢٢) عدم ادخال انواع غريبة او جديدة في المجرى المائي الدولي تكون لها اثاراً ضارة على النظام الايكولوجي للمجرى المائي مما يلحق ضرراً ذا شأن بدول اخرى من دول المجرى المائي.

المادة (٢٣) حماية البيئة البحرية وصونها : حيث الزمت دول المجرى منفردة او مجتمعة باتخاذ وجمع التدابير المتعلقة بالمجرى المائي الدولي واللازمة لحماية البيئة البحرية وصونها بما فيها مصبات الانهار آخذه بنظر الاعتبار القواعد والمعايير الدولية المقبولة عموماً.

وبخصوص الادارة افرزت الاتفاقية مادة مستقلة هي المادة ٢٤ تضمنت ثلاث فقرات وهي ما يلي:

المادة (٢٤) الادارة

أ. تدخل دول المجرى المائي بناء على طلب اي دولة منها في مشاورات بشأن ادارة المجرى المائي الدولي ويجوز لها ان تشمل هذه المشاورات انشاء آلية مشتركة للإدارة.

ب. في هذه المادة يقصد (بالإدارة) بصفة خاصة ما يلي:

- تخطيط التنمية المستدامة للمجرى المائي والعمل على تنفيذ اية خطط معتمدة.
- القيام بطرائق اخرى بتعزيز الانتفاع بالمجرى المائي وحمايته والتحكم فيه بطريقة رشيدة وعلى الوجه الامثل.

الهوامش

- ١- اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الاغراض غير الملاحية الصادرة عن الامم المتحدة ، ١٩٩٧، ص ١٣٥
- ٢- المصدر نفسه ، ص ١٣٨
- ٣- المصدر نفسه، ص ٢٠٣
- ٤- علي غالب عبد الخالق ، السياسات المائية في دول اعالي نهري دجلة والفرات وتأثيراتها السلبية على العراق ، مجلة الثقافة الجديدة ، ايلول ٢٠١٥، ص ٤٤.
- ٥- محمد منذر الربيعي، الادارة المتكاملة للموارد المائية /الاهمية والمعوقات ، بحث من شبكة الانترنت .
- ٦- للمزيد ينظر: ارشادات لتطوير الاطر التشريعية والمؤسسية لتنفيذ الادارة المتكاملة للموارد المائية على المستوى الوطني في منطقة الاسكوا، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي اسيا (الاسكوا)، الامم المتحدة ، ٢٠٠٧ ، ص ٦٠٤
- ٧- تقرير المياه والتنمية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي اسيا ، الامم المتحدة ، ٢٠١١، ص ٤١٢
- ٨- وزارة الموارد المائية في العراق ، الدراسة الاستراتيجية لموارد المياه والاراضي في العراق ، ٢٠١٤، ص ٩٥
- ٩- المصدر نفسه ، ص ١٠٠
- ١٠- للمزيد ينظر: اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الاغراض غير الملاحية الصادرة عن الامم المتحدة، ١٩٩٧، ص ١١٠
- ١١- Transboundary waters & Turkey ; Turkey's transboundary water courses and Euphrates – Tigris basin by ; Unalozis & Yalcin Ozdemir , ٢٠٠٩.p٧٥
- ١٢- للمزيد ينظر: تقارير اللجنة الفنية المشتركة للمياه الاقليمية بين العراق وتركيا وسوريا للسنوات ١٩٨٠-١٩٩٣ ، ص ٢٣

المصادر

١. اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية الصادرة عن الأمم المتحدة لعام ١٩٩٧.
٢. علي غالب عبد الخالق / مجلة الثقافة الجديدة / أيلول ٢٠١٥ / السياسات المائية في دول أعالي نهري الفرات ودجلة وتأثيراتها السلبية على العراق .
٣. وزارة الموارد المائية / الدراسة الاستراتيجية لموارد المياه والأراضي في العراق / التقرير النهائي / كانون الأول / ٢٠١٤.
٤. Transboundary waters & Turkey ; Turkey's transboundary water courses and Euphrates – Tigris basin by ; Unalozis & Yalcin Ozdemir , ٢٠٠٩.
٥. دراسات أخرى للباحث منشورة وغير منشورة.
٦. تقارير اللجنة الفنية المشتركة للمياه الإقليمية بين العراق وتركيا وسوريا للسنوات ١٩٨٠-١٩٩٣.